

سنن أبي داود

414 - حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن نافع عن ابن عمر .

أهله (منه وأخذوا سلبهم) وتر فكأنما العصر صلاة تفوته الذي " قال A أن رسول أن Y وماله " .

قال أبو داود وقال عبيد الله بن عمر " أوتر " واختلف على أيوب فيه وقال الزهري عن سالم عن أبيه عن النبي A قال " وتر " . K صحيح